الأمم المتحدة

A/C.6/62/SR.4

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
28 December 2007
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، الخميس ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد تولبور . . . . . (مولدوفا)

المحتويات

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

07-53762 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع) (A/62/37 و A/62/160 و A/62/291)

١ - **السيدة رودريغيز - بينيدا** (غواتيمالا): قالت إن الطابع العالمي للأمم المتحدة يجعلها المحفل الدولي الأنسب لمعالجة موضوع الإرهاب الدولي، الذي لا يجب النظر إليه من حيث الخطر الذي يهدد بلدا ما منفردا، ولكن من حيث أنه تهديد يستدعي ردا متضافرا من جميع البلدان.

٢ - وقالت إن مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية قد عقدا حلقة عمل في أيار/مايو بشأن صياغة تشريع لتنفيذ الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب. والغرض هو إقامة حوار مع الهيئات الرئيسية المسؤولة عن صياغة واستكمال قوانين مكافحة الإرهاب من أجل الامتثال للالتزامات المعقودة بموجب الاتفاقيات المشار إليها في قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) وقرارات مجلس الأمن اللاحقة بشأن الموضوع.

٣ - وأضافت أنه سبق لحكومتها أن صدّقت على ١٠ من الصكوك العالمية الموجودة، وكذلك على اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، ومن المنتظر التصديق على ستة صكوك دولية. واعتمدت قوانين لمكافحة الجريمة الدولية وتمويل الإرهاب، وإن الكونغرس بصدد دراسة مشروع قانون ضد الإرهاب الدولي. وقالت إن من شأن الانتهاء في المستقبل القريب من وضع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي وتتضمن تعريفا يأخذ في الاعتبار طبيعة الظاهرة متعددة الأبعاد أن يساعد الجهود المبذولة حاليا لإدراج أعمال الإرهاب المحددة في الاتفاقيات العالمية في نطاق التشريعات الوطنية.

٤ - ومضت تقول إنه وإن كان يجب إعارة انتباه أدق لوسائل منع الإرهاب بأثر رجعي، مثل الجزاءات، يجب أن تعطى الأولوية للنظر في الأحوال المؤاتية لانتشار الإرهاب، ذلك أن كافة الدول، كبيرها وصغيرها، قويّها وضعيفها، معرّضة لذلك البلاء. وقالت إن موقع غواتيمالا الجغرافي يجعلها نقطة عبور للمخدرات ويعرّضها للأنشطة الجنائية المتصلة بذلك. وهذه العوامل، مقترنة بفقر مدقع، تزيد من خطر وقوعها ضحية للأعمال الإرهابية، سيما وأنه قد وُجد أن ثمة علاقة متبادلة بين الجريمة المنظمة، والاتجار بالمخدرات، والإرهاب.

٥ - وقالت إن من الحيوي تقوية التعاون الدولي إذا كان ليتم القضاء على الإرهاب. وأعربت عن امتنان بلدها للدعم الدولي والإقليمي والثنائي الذي يتلقاه، إلا أنه لا يزال في حاجة إلى مساعدة طويلة الأمد من المجتمع الدولي من أجل تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وأخيرا أثنت على وفد ليختنشتاين على تنظيمه اجتماعا بشأن الإرهاب وحقوق الإنسان، وذلك جانب من جوانب الاستراتيجية العالمية التي هي في حاجة إلى دعم.

٦ - **السيد سركار** (بنغلاديش): قال إنه وإن كان وَضع وتدوين الاتفاقيات المتعلقة بجوانب محددة من مكافحة الإرهاب هو من الأدوات الهامة، فإن من دوافع القلق عدم التوصل إلى أي توافق في الآراء على اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي. ولذا، أعرب عن أمله في أن تبلغ المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية قريبا نهايتها الناجحة. وقال إن للإرهاب مجموعة متنوعة واسعة من الأسباب الجذرية، منها الظلم وعدم المساواة والإخضاع والاستغلال، وهذه جميعا

يجب استهدافها إن كان ليتم القضاء على الإرهاب قضاء مبرما.

٧ - ومضى يقول إنه بالنظر إلى أن بلده يدين الإرهاب بجميع أشكاله وصوره، أيا كان مرتكبه، وفي أي مكان ومهما كان غرضه، فقد صدّق على ١٣ اتفاقية دولية تتعلق بالإرهاب وهو طرف في الاتفاقية الإقليمية لقمع الإرهاب لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي. وإن بنغلاديش قد وفّت كليا بالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن.

٨ - وقال إن الإرهاب واسع الانتشار وهو يعبر حدود العِرق والدين والثقافة والدول. ومع ذلك فإن النزعة غير العادلة وغير الحكيمة إلى ربط الإرهاب بالإسلام لا تتجاهل إسهام تلك الديانة في الحضارة والثقافة الإنسانية فحسب، ولكنها أيضا تولّد الريبة، ومن ثم تحبط الجهود الرامية إلى احتواء الإرهاب. وأضاف أن بناء الجسور هو أكثر فعالية، وفي هذا الصدد، لفت الانتباه إلى القرار المتعلق بالثقافة والسلم الذي يشترك بلده في تقديمه كل عام.

٩ - ومضى يقول إن أية اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي يجب أن تعالج مسألة إرهاب الدول وإن أي تعريف للإرهاب يجب أن يصاغ على نحو يشمل جميع الأنشطة الإرهابية، سواء كانت برعاية دولة أو بفعل فاعل غير الدولة. وإن أعمال الإرهاب ضد الأشخاص الأبرياء هي دائما مقيتة. ولهذا السبب، يجب إقرار قوانين صارمة على الصعيدين الوطني والدولي لكفالة أن يكون هناك عقاب مناسب لكل عمل إرهابي. ولتحقيق ذلك، ينبغي للأمم المتحدة والمجتمع الدولي دعم أولئك الذين هم في حاجة إلى موارد لبناء القدرات.

١٠ - ومن ناحية أخرى، يجب التفريق بوضوح بين الإرهاب والكفاح المشروع ضد الاستعمار والاحتلال الأجنبي. وقال إن بلده قد كافح من أجل الاستقلال، وإن ذلك الكفاح، شأنه شأن حروب التحرر الأخرى، كان غير متسق ويجري على نحو غير مألوف. ولذا لا ينبغي أن تُستغل النقمة ضد الإرهاب لأغراض سياسية في قمع الحركات الشعبية الصادقة من أجل الحرية وتقرير المصير. وإن أية محاولة لفعل ذلك لا بد وأن تكون نتيجتها عكسية.

١١ - وقال إن اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب كان معلما هاما في الإنجاز. ويجب أن يكون الهدف التالي هو اعتماد اتفاقية شاملة في وقت مبكر. والرأي العام في العالم قاطبة يؤيد ذلك. وقال إنه لا يجب تفويت فرصة أداء اللجنة السادسة لمسؤوليتها تجاه الأجيال الصاعدة.

١٢ - **السيد منصور** (تونس): قال إنه رغم الجهود التي تبذل للقضاء على الإرهاب، لا تزال بلدان كثيرة تعاني من ذلك البلاء، الذي أخذ يتسع على نحو منذر بالخطر ويهدد جميع المجتمعات، بصرف النظر عن الانتماء العرقي أو الثقافة أو الدين. وبالنظر إلى عدد الذين وقعوا ضحية أعمال الإرهاب الكثيرة التي ارتُكبت في العام الماضي، لا بد من التسليم بأن المعركة ضد الإرهاب لم تكن ناجحة وبأن كسبها لا يمكن أن يتم دون معالجة أسبابها الأساسية المتعددة. والظلم السياسي والاقتصادي، والمنازعات التي دامت طويلا، والتهميش، ليس إلا بعض العوامل التي تثير الكراهية التي بها يغتذي الإرهاب.

١٣ - وقال إن تهديد الإرهاب المتنامي يذكّر دوما بأن العمل أحادي الجانب له حدوده وبأن التعاون الأوثق بين البلدان في العالم بأسره أمر ضروري للرد الصارم والفعال والجماعي الذي تعالج به أسباب الإرهاب الأساسية. وبينما تظل الأمم المتحدة هي الإطار الأنسب لتنسيق مثل هذا العمل الجماعي، فإن من المهم تحقيق تعاون أفضل واتساق أوثق بين مختلف هيئاتها إذا كانت لتعمل بكفاءة.

١٤ - ومضى يقول إنه نظرا لاقتراب الوقت الذي يجري فيه استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، فمن المستصوب إيلاء مزيد من التفكير لطُرق تشجيع الدول الأعضاء على أن تكون أكثر استباقية فيما يتعلق بالتنفيذ ولكيفية إحياء الاستراتيجية لكفالة أن تستجيب للشواغل الأخيرة وأن تتماشى مع الظروف الراهنة. وقال إن تونس، في مسعاها في ذلك الاتجاه، في صدد الإعداد لاستضافة مؤتمر دولي كبير معني بالإرهاب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وسيعمل على النظر في أسباب الإرهاب وطرق مكافحته، بما في ذلك وضع مشروع مدونة سلوك دولية يلتزم بها جميع الأطراف. وقال إنه يرغب أيضا في تذكير الوفود بأن حكومته قد دعت إلى عقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة لذلك الغرض بالذات.

١٥ - ومضى يقول إن الإطار المفاهيمي والقانوني الذي أرسته الجمعية العامة مفيد، بيد أن النواقص التي نشأت عن طبيعته القطاعية تظهر الحاجة إلى صك فعال وشامل. ولذا، أعرب عن الأمل في أن تجرى مشاورات بروح بنّاة من أجل التوصل إلى توافق على مشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي.

١٦ - وقال إن بلده متعلق بقوة بقيم انفتاح العقل والتسامح والاعتدال، وهو يعتقد بأن الحوار بين الحضارات والثقافات هو السبيل الوحيد للتعايش السلمي في العالم وذلك بتعزيز التفاهم والتقارب بين الشعوب.

١٧ - **السيد موكونغو نغاي** (جمهورية الكونغو الديمقراطية): قال إن وفده، وإن كان يدين الإرهاب بكافة أشكاله وصوره، أيا كان مرتكبه، وفي أي مكان ومهما كان سببه، يعتقد بأن الكفاح ضد الإرهاب لا يجب أن يؤدي إلى إنكار حقوق الإنسان. وإنما لمعركة تستدعي بذل جهود على نطاق واسع ولن تؤتي ثمارها إلا على المدى البعيد. ويجب أن يكون التشديد على أن تحل الخلافات وتمنع المنازعات سلميا تمشيا مع الفصلين السادس والسابع من ميثاق الأمم المتحدة.

١٨ - وأضاف أنه ينبغي للدول أن تحسن تنسيق إجراءات قوات شرطتها وخدمات استخباراتها إذا كانت لتشارك مشاركة فعالة في مكافحة الإرهاب. وفي الوقت نفسه، يجب تحسين التعاون بين قوات الأمن وخدمات الاستخبارات في الداخل والخارج ويجب أن تتبادل البيانات جميع وكالات إنفاذ القانون وصانعو القرار.

١٩ - وقال إنه منذ أن انتهت الحرب في بلده، تم إحراز التقدم في عدة حالات فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب الدولي. وأصبح طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية وبروتوكولاتها الثلاثة وفي الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وقد أقر البرلمان الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع التفجيرات الإرهابية والتصديق على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وأضاف أن عملية إدماج بعض الاتفاقيات والبروتوكولات التي هو طرف فيها في قانونه المحلي قد بدأت بغية إعطاء محاكمه المحلية الولاية القضائية لمحاكمة مرتكبي الأعمال الإرهابية وتمكين سلطته القضائية من التعاون مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية أو الإقليمية في إحضار مثل هؤلاء الأشخاص إلى المحاكمة.

٢٠ - وأضاف أن قانون بلده المتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب ينص على مجموعة كبيرة من التدابير لمنع عمليات تمويل الإرهاب والتحري عنها. وقد عرّف القانون العسكري الجديد وحدّد عقوبات للإرهاب والإبادة الجماعية والجرائم ضد البشرية وجرائم الحرب، التي لم تكن من قبل مشمولة في القانون الوطني. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، وقّعت المحكمة العسكرية العليا أحكاما قاسية، بما فيها عقوبة الموت

والسجن المؤبد، على ضباط الجيش الذين ثبت أنهم مذنبون بارتكاب أعمال الإرهاب.

٢١ - ومضى يقول إنه سبق لحكومته أن قدمت ثلاثة تقارير إلى لجنة مكافحة الإرهاب وستجيب على تعليقات اللجنة في تقريرها الرابع الذي ستقدمه في بداية العام التالي.

٢٢ - وفي الختام، حث الوفود على متابعة جهودها لإكمال المفاوضات بشأن وضع مشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي، ولفت الأنظار إلى ضرورة أن تظل مدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة مسألة عقد مؤتمر رفيع المستوى لصوغ رد مشترك منظم من قبل المجتمع الدولي على الإرهاب في كافة أشكاله وصوره.

٢٣ - **السيد عمر** (ماليزيا): قال إن بلده سبق أن أصبح طرفا في ثمان من الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب وبروتوكولاتها، وإنه يعد للانضمام إلى اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها. وقال إن ماليزيا، حتى قبل أن تدرج أحكاما معينة ضد الإرهاب في تشريعاتها المحلية، قد تمكنت من التصدي بحزم للمجموعات الإرهابية والحركات المتطرفة عن طريق قوانينها وإجراءاتها الحالية، وذلك، مثلا، عن طريق قانونها المتعلق بإثارة الفوضى لعام ١٩٤٨، الذي يشمل جميع أشكال التحريض على العنف والشغب. وقال إنها وقّعت على اتفاقية مكافحة الإرهاب لرابطة أمم جنوب شرق آسيا في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ بعد الاشتراك بنشاط في وضع مشروعها وإصداره.

٢٤ - وعلاوة على ذلك، قال إنه يجري بذل الجهود لتعزيز آليات التعاون الدولية. وماليزيا هي الوديع، وعملت بوصفها الأمانة، لمعاهدة المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية التي أبرمت بين عدة دول أعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا في عام ٢٠٠٤. وقال إن كبار المسؤولين في الدول الأطراف قد اعتمدوا صيغة طلب نموذجي وقوائم تدقيق نموذجية لتيسير استخدام المعاهدة. وبالإضافة إلى ذلك، اتُفق على تشكيل مجموعة من الخبراء تكون مسؤولة عن تعميم المعلومات عن المعاهدة على الهيئات القطاعية المختصة في الرابطة وعن تدريب وكالات إنفاذ القانون المختصة على استخدام المعاهدة من أجل تيسير جمع البينات للقضايا الجنائية العابرة للحدود.

٢٥ - ومضى يقول إن حكومته قد استجابت لآليات الإبلاغ التابعة للأمم المتحدة مثل اللجان المنشأة عملا بقراري مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٤٥٠ (٢٠٠٤). وقد ذكر المدير التنفيذي للجنة مكافحة الإرهاب، في تقرير له بعد قيامه بزيارة للبلد في عام ٢٠٠٦، أنه سبق لماليزيا أن عملت على الوفاء بالتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، إلا أن من شأن استكمالها لعملية الانضمام إلى بقية اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الإرهاب، أن يزيد إلى حد بعيد في مستوى امتثالها.

٢٦ - وأخيرا أعرب عن تأييد وفده لعقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة لتيسير الوصول إلى حلول للمسائل السياسية الواسعة التي أثارتها جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بما فيها تحديد الأسباب الجذرية له. وقال إنه بينما يمكن أن تتيح مناقشة المسائل ذات الصلة، نظرة متعمقة قيّمة، فإنها لا يجب أن تضر بمناقشة الأحكام الموضوعية لمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي.

٢٧ - **السيد محمد** (السودان): قال إن السودان، مواظبا على رفضه لكافة أشكال الإرهاب، قد صدّق على ١٢ اتفاقية قطاعية لمكافحة الإرهاب، وهو ينظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، وقد استضاف المؤتمر المتعلق بالإرهاب والتطرف في تموز/يوليه

٢٠٠٧، الذي خلص إلى أن الإرهاب يجب أن يكافح لا باستعمال القوة فقط، ولكن أيضا بمعالجة أسبابه الجذرية. وقال إن السودان يؤيد الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، بما فيها الجهود لوضع مشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي. بيد أن هذه الجهود يجب أن تعترف بأن الاحتلال الاستعماري هو بحد ذاته شكل من الإرهاب، وبأن حق الشعوب في الكفاح ضده حق مقدس.

٢٨ - ومضى يقول إن ثمة خطرا في أن تؤدي المحاولات لربط الإرهاب بديانة أو حضارة معينة إلى تحويل الحرب ضد الإرهاب إلى حملة عنيفة يستغلها المتطرفون. وبدلا من ذلك، يجب معالجة الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي أوجدت الجو المؤاتي للإرهاب. وقال إن التهجم على الإسلام وعلى النبي الذي يُطلق باسم حرية التعبير هو بذاته شكل من أشكال الإرهاب الفكري. وإن استراتيجية الأمم المتحدة الحالية لمكافحة الإرهاب قد أخفقت في تناول عدة مسائل رئيسية، بما فيها تعريف الإرهاب، والتمييز بين الإرهاب وحق الشعوب في الكفاح ضد الاحتلال الأجنبي، وإرهاب الدول، والأسباب الجذرية للإرهاب وينبغي للمؤتمر رفيع المستوى المعني بالإرهاب أن يستعرض الاستراتيجية ويراجعها بدلا من أن يناقش مسألة تنفيذها.

٢٩ - **السيد يوسف** (الجزائر): قال إن اعتماد الجمعية العامة بالإجماع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب كان وفقا لروح ميثاق الأمم المتحدة. ولا بد للمجتمع الدولي من أن يتحد في مسعاه لمكافحة الإرهاب. وإن التوافق الذي تحقق قبل عام مضى يجب أن تتبعه التزامات تعكس رغبة جميع الدول في بث الجوهر في الاستراتيجية، التي تعكس تصميم الجمعية العامة على تنسيق العمل الجماعي للمجتمع الدولي على المستويات المؤسسية والقانونية والتنفيذية. والعمل الجماعي هو الأهم، ذلك لأن الإجراءات المتخذة من قبل الدول كل على انفراد قد ثبت عدم كفايتها في وجه مظاهر الإرهاب العابرة للحدود.

٣٠ - ومضى يقول إن الهدف الرئيسي للاستراتيجية هو عمل المزيد لمعالجة الأحوال الكثيرة المؤاتية لانتشار الإرهاب. وإن المنازعات الناشئة عن الاحتلال الأجنبي تثير مشاعر الإحباط والإذلال، مما يؤدي على نحو يكاد يكون تلقائيا، إلى التأييد، وخاصة بين الشباب، لخطط المجموعات الإرهابية التي حطت أنشطتها من قدر المقاومة المشروعة للمحتل. ولذا فإنه الآن لأكثر إلحاحا من أي وقت مضى أن تقوم الأمم المتحدة بترجمة الأفكار المعروضة في الاستراتيجية إلى أفعال على الأرض من أجل حل هذه الأوضاع.

٣١ - وقال إنه وإن كانت الأنشطة التي قامت بها عدة دول وكيانات في العام الماضي لتوضيح محتويات الاستراتيجية ولتعزيز تنفيذها جديرة بالترحيب، فإن طابعها العام يجب أن يظل دون تغيير، ويجب أن تنفذ تنفيذا كاملا، لأن بعض التدابير التي تدعو إليها يجب أن يُتخذ الواحد منها بعد الآخر على التوالي. ومن شأن التنفيذ الانتقائي أن يحبط التوافق الذي تقوم الاستراتيجية عليه.

٣٢ - وقال إن الاستراتيجية، إن كانت لتنجح، لا بد وأن تلقى التأييد من كافة الدول الأعضاء، ولتحقيق ذلك، فإن من الحكمة أن تُدمج جميع هيئات الأمم المتحدة المسؤولة عن الكفاح ضد الإرهاب في كيان واحد على غرار لجنة الأمم المتحدة لبناء السلم، وبذا فإن من شأن ذلك الكيان، بتنسيقه وترشيده للجهود والموارد، أن يجعل بالإمكان أن توضع في الاعتبار جميع العوامل السياسية والاقتصادية والثقافية التي تحتويها الاستراتيجية.

٣٣ - ومضى يقول إن حوار الحضارات الذي بدأته الأمم المتحدة يؤثر تحقيق السلم والتفاهم المتبادل عن طريق العمل الجماعي ويضع حدا للانتقادات اللاذعة المهينة فيما بين

الديانات وغضب وسائط الإعلام العلمي الزائف، الذي لم يكن له إلا أن بث الخوف وعدم الثقة بين المواطنين من مختلف الديانات الذين كانوا من قبل يعيشون في وئام جنبا إلى جنب ويحترم بعضهم بعضا.

٣٤ - وأخيرا، حث جميع الوفود على أن تتأكد من أن تفلت الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي من ربقة تصلب وعناد أولئك الذين أخفقوا في أن يدركوا بأن اعتماد تعريف توافقي للإرهاب من شأنه أن يحرر قدرا هائلا من الطاقة يمكن أن يكرس بعدئذ لتنفيذ الاستراتيجية. ومع ذلك فإن التنازلات المطلوبة من أجل الوصول إلى حل توفيقي لا يجب أن تتناقض مع المبادئ الراسخة للقانون الدولي.

٣٥ - **السيد حميد** (ملديف): قال إن بلده، وقد زاره شبح الإرهاب قبل ما لا يزيد على ١٢ يوما، حازم في تصميمه على عدم السماح لمثل أعمال العدوان الجبانة هذه بأن تحبط السلم والسكينة في المجتمع الملديفي. فذلك الحادث الذي لم يكن له مسبّب هو تذكير قوي بأنه ليس هناك من دولة، كبيرة كانت أو صغيرة، حرة من بلاء الإرهاب الذي لا يعرف جنسا ولا دينا، وكثيرا ما يعبر الحدود. ففي وقت مبكر من العام، مثلا، استخدمت منظمة إرهابية أجنبية سفينة صيد مختطفة تابعة لدولة ثالثة، لتهريب الأسلحة والمتفجرات، عبر المياه الملديفية، وقبل ١٩ عاما، حاول مرتزقة أجانب الحصول على ملاذ آمن على الأرض الملديفية وإنشاء أماكن تدريب ومنطلقا لشن الهجمات في بلدهم. وقال إن حكومته مصممة على عدم السماح بحدوث أي نشاط غير قانوني من هذا القبيل داخل بلدها.

٣٦ - ومضى يقول إن ما سبق ذكره من أحداث تبين بوضوح محنة الدول الصغيرة، ذات الموارد والدراية التكنولوجية المحدودة والتي هي، بالتالي، غير قادرة على التصدي للتهديدات الإرهابية. وأعرب عن اعتقاد وفده بأنه لا يمكن التصدي بفعالية لمثل هذه التهديدات إلا بزيادة التعاون الدولي. ولا محيد عن أن يتحمل المجتمع الدولي الالتزام الأخلاقي والسياسي لحماية أمن الدول الصغيرة، وفقا لقرارات الجمعية العامة ٥١/٤٤ و ٤٣/٤٦ و ٣١/٤٩.

٣٧ - وقال إن ملديف قد دأبت على الدعوة إلى اتخاذ تدابير دولية لمكافحة الإرهاب ووقّعت على عدد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب. وأضاف أن ملديف تؤيد أيضا بقوة الجهود الإقليمية لمكافحة الإرهاب وهي طرف في الاتفاقية الإقليمية لقمع الإرهاب لرابطة جنوب شرق آسيا للتعاون الإقليمي وبروتوكولها الإضافي. وقال إن وفده يعتقد بأن ثمة حاجة إلى مزيد من التفاعل والتشاور والتعاون على الصعيد الإقليمي لإكمال الجهود الدولية. وإن ملديف تؤيد التوصل في وقت مبكر إلى الانتهاء من وضع مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب.

٣٨ - **السيدة موايبوبو** (جمهورية تترانيا المتحدة): قالت إن الإرهاب ظاهرة دولية وليست أية دولة في مأمن من آثارها القاسية. ولن تستطيع بلدان العالم التصدي لتحدي الإرهاب العاتي إلا عن طريق التعاون الدولي. وإن المشاركة الإيجابية في ذلك من قبل جميع أصحاب المصلحة أمر ضروري. وقالت إن وفدها يثني على الأمم المتحدة لإبقاء المسألة مدرجة في جدول الأعمال العالمي، ويثني بصفة خاصة على الدور الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة في تقديم المساعدة التقنية لأنشطة مكافحة الإرهاب وفي تنفيذ الصكوك القانونية العالمية ضد الإرهاب.

٣٩ - ومضت تقول إن حكومتها تكرر إعلان تأييدها لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وتتعهد بالعمل مع الأمم المتحدة في تنفيذ أحكام خطة العمل الواردة فيها. وتؤكد مجددا أيضا تأييدها لقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة. وقالت إن جمهورية تترانيا المتحدة قد

اتخذت، منذ الاعتداء الإرهابي على دار السلام في عام ١٩٩٨، عدة مبادرات على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي لضمان أمن حدودها وشعبها. وقد اعتمد تشريع لمكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٢؛ وجرى تعزيز الأمن في الموانئ والمطارات ويعمل المسؤولون عن إنفاذ القانون والأمن مع نظرائهم في أماكن أخرى في أفريقيا في مناهضة الهجرة غير القانونية، والاتجار بالمخدرات، وغسل لأموال، وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وغير ذلك من المواد الخطرة التي قد تستخدم في تنفيذ الأنشطة الإرهابية.

٤٠ - ومضى يقول إن جمهورية تترانيا المتحدة قد صدّقت على تسع من الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة بالإرهاب وتعتزم التصديق على الأربع الباقية في المستقبل القريب. وقد استنّت تشريعات ضد غسل الأموال في عام ٢٠٠٦، تُنشأ بموجبها وحدة استخبارات مالية تكون مسؤولة عن تلقي وتحليل وتعميم التقارير عن المعاملات المشبوهة وسواها من المعلومات المتصلة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وإن قانونا سيصدر في عام ٢٠٠٧ لكفالة عدم استخدام الأموال التي تُكتسب عن طريق الممارسات الفاسدة والاختلاس في تمويل الإرهاب.

٤١ - وأعربت عن امتنان وفدها للمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة والشركاء في التنمية المتعددين لتيسير تدريب الموظفين التترانيين في مجالات القضاء وإنفاذ القانون والأمن على الأساليب الفعالة لتحري ومنع ومكافحة الإرهاب مع الحفاظ على حقوق الإنسان وحكم القانون. وكررت الإعراب عن تعهد جمهورية تترانينا المتحدة بمكافحة الإرهاب المحلي والدولي.

٤٢ - **السيد ثام** (سنغافورة): لاحظ أنه بينما كانت هناك أعمال إرهابية طوال التاريخ، فإن مداها العالمي لم يبلغ قط ما بلغته الأعمال المعاصرة. فيُسر الاتصالات الحديثة جعل من السهل نسبيا للمتطرفين أن يبثّوا أفكارهم السامة وأساليبهم. وأصبح الإرهاب مشروعا عالميا، كما تبيّن من الأعمال الإرهابية التي ارتكبت في مختلف أنحاء العالم في العام الماضي. وشبكات الإرهاب هي أيضا عالمية، وكثيرا ما تتكون من خلايا ومجموعات وأفراد من شتى البلدان وتعمل على نطاق العالم كله. وظهرت ظاهرة مزعجة جديدة وهي التطرفية الذاتية، عدا عن التجنيد المباشر من قبل أي مجموعات أو خلايا.

٤٣ - وقال إن الرد على الإرهاب يجب أن يكون عالميا في نطاقه. والتعاون الدولي أمر حاسم. ولذا، أعرب عن ترحيب وفده بالتقدم الذي أحرزه المجتمع الدولي في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

٤٤ - وقال إن سنغافورة لم تفلت من تهديد الإرهاب. ففي عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ ألقت السلطات السنغافورية القبض على أعضاء الجماعة الإسلامية الذين كانوا يخططون لهجمات بالقنابل وغير ذلك من الأنشطة الإرهابية. وقال إن الخلية في سنغافورة هي جزء من شبكة إقليمية أكبر تنتمي إلى القاعدة. وقد ألقت السلطات في عام ٢٠٠٧ القبض على محام سنغافوري وقع تحت تأثير مقالات متطرفة قرأها على شبكة الإنترنت. ورغم أنه لم يرتكب أي عمل إرهابي في سنغافورة، فإنه قد وضع الخطط لاتباع الجهاد التطرفي في أفغانستان. وقال إن حكومة سنغافورة تعتزم أن تعمل بحزم أي سنغافوري يشترك في أي أعمال إرهابية أو يؤيدها، سواء كان ذلك في سنغافورة أو في الخارج.

٤٥ - ومضى يقول إن إنفاذ القانون ليس إلا جانبا واحدا من جهود بلده الأوسع لمكافحة بلاء الإرهاب. وسنغافورة إنما تسعى لمكافحة الإيديولوجيات المتطرفة التي تحاول إضفاء الشرعية على العنف تحت غطاء الدين. وبرنامج الإصلاح الديني الذي تضطلع به، مثلا، هو برنامج للإرشاد الديني

يتولاه قادة دينيون ويهدف إلى تصحيح التفسيرات المشوهة للدين التي يؤديها المتطرفون الذين تم إلقاء القبض عليهم. وبدأت سنغافورة أيضا بتنفيذ برنامج عمل اجتماعي، يهدف إلى تعزيز التفاهم بين الأديان والحوار والثقة بين مختلف المجتمعات.

٤٦ - وأعرب عن إيمان سنغافورة الراسخ باتباع نهج متعدد الأطراف إزاء الإرهاب وعن تطلعها إلى إكمال الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي.

٤٧ - **السيد مدرك** (المغرب): قال إن الأحداث الأخيرة في المغرب ومنطقة الساحل تظهر بوضوح الخطر الذي يهدد به الإرهاب السلم والأمن الدوليين. وأضاف أنه منذ أن نشأت الأمم المتحدة، اعتمدت مجموعة مرموقة من الصكوك القانونية التي تغطي مختلف جوانب الإرهاب. وتلك الذخيرة القانونية تدلل على تصميم الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب بكافة أشكاله وصوره. ومع ذلك فإن تلك الذخيرة أصيبت بحصول ثغرة فيها قللت من نطاق فعاليتها.

٤٨ - وقال إن الجمعية العامة اعتمدت في عام ٢٠٠٦ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وأن وفده يرى أن الجمعية، بسبب عالمية عضويتها وسلطاتها بموجب الميثاق، هي المحفل الملائم لصوغ رد دولي متضافر على الإرهاب. والمحك الآن هو تنفيذ الاستراتيجية الذي ينبغي للمجتمع الدولي أن يفعله دون تأخير على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، بحيث يعمل على القضاء على كل ما يمكن أن يشجع بلاء الإرهاب، بينما يكفل أيضا احترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.

٤٩ - ومضى يقول أما وقد تم اعتماد الاستراتيجية، فإن المهمة التالية هي وضع الصيغة النهائية للاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، التي من شأنها أن تكمل الإطار القانوني للكفاح ضد الإرهاب. وأعرب عن ترحيب المغرب بالمقترحات التي قدمها منسّق الدورة الحادية عشرة للجنة المخصصة المنشأة بقرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠، وعن تأييدها لاستمرار المشاورات الرامية إلى فك العقدة التي دامت منذ عام ٢٠٠٢. وقال إنها ترغب في أن ترى مفاوضات جادة داخل الفريق العامل أثناء الدورة الحالية لمعالجة المسائل التي تعترض سبيل استكمال الاتفاقية. وأعرب عن وجهة نظره بأن المادة ١٨ هي العقبة الرئيسية، وبأن من شأن التغلب عليها أن يساعد على حل المسائل العالقة الأخرى.

٥٠ - وكرر الإعراب عن تأييد المغرب للاقتراح المقدم من مصر لعقد مؤتمر رفيع المستوى لصوغ رد مشترك على الإرهاب من قبل المجتمع الدولي. وقال إنه يمكن لمثل هذا المؤتمر أن يعزز التعاون الدولي وأن يبدّد حالات سوء التفاهم فيما يتعلق بالإرهاب. وأعرب عن تأييد وفده أيضا للمقترحين المقدمين من المملكة العربية السعودية لإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب وتونس لوضع مدونة سلوك دولية لمكافحة الإرهاب.

٥١ - ومضى يقول إن الإرهاب يغتذي بكُره الأجانب والتحامل وغير ذلك من أشكال التعصب؛ وهو لا يقتصر على بلد معين، أو ديانة أو ثقافة معينة. ولذا يتعين التشجيع على القيام بمبادرات تهدف إلى تعزيز المزيد من التفاهم والحوار والاحترام المتبادل بين الشعوب والثقافات - من قبيل الحوار رفيع المستوى الذي دار مؤخرا بشأن التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلم واجتماع فريق أصدقاء حلف الحضارات.

٥٢ - وقال إن الإجراءات الفردية من قبل الدول الأعضاء لا يمكن لها أن تجتث جذور الإرهاب أو أن تطيح بهياكله. ولا يمكن إحراز النجاح في الكفاح المشترك ضد الإرهاب

إلا بالتضامن بين جميع الأمم. ولقد خبرت المغرب بلاء الإرهاب، وهي ملتزمة التزاما صارما لا لُبس فيه بالكفاح ضده. ولقد وقّعت على جميع الصكوك القانونية تقريبا التي تتصل بالإرهاب وهي تؤيد تأييدا كاملا قرارات مجلس الأمن في هذا الشأن. وقال إن المغرب، إذ تسلّم بأن الإرهاب ظاهرة دولية معقدة، قد تحولت من اتباع نهج وطني إلى اتباع نهج إقليمي، متعاونة في ذلك مع منظمات إقليمية ومع شركائها وحلفائها الاستراتيجيين. وأضاف أن ذلك التعاون الدولي يقوم، في جملة أمور، على أساس الاتفاقات الثنائية للمساعدة القانونية وتسليم المتهمين وعلى زيادة الاعتراف بخبرة الدول التي كانت تتعامل مع الإرهاب سنين كثيرة. وكرر الإعراب عن إدانة المغرب للإرهاب وعن تصميمها على العمل مع المجتمع الدولي في اتخاذ إجراء متضافر ضده.

٥٣ - **السيدة باشينيوك** (أوكرانيا): قالت إن الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة يجب أن تستمر في أداء دور رئيسي في إقامة أساس متين لتعزيز التعاون في مكافحة الإرهاب الدولي. ولقد أسهم اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، إسهاما ملموسا في الكفاح ضد الإرهاب على الصُعد الوطنية والإقليمية والدولية. وأعربت عن تأييد أوكرانيا للجهود الدولية ضد الإرهاب، وخاصة باشتراكها في المبادرة الدولية لمكافحة الإرهاب النووي التي سيستضيف بلدها بشأنها منتدى دوليا في عام ٢٠٠٧. وقالت إن أوكرانيا قد صدّقت على جميع المعاهدات الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، التي تشكل أداة قوية لمنع الأعمال الإرهابية والمعاقبة عليها.

٥٤ - وأضافت أن الجميع يعلمون ما هي المسائل المعلّقة ذات الصلة بمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي. وقالت إن وفدها يرى أن من المستصوب وضع تعريف عام للإرهاب، ذلك أن الجرائم المعرّفة في المعاهدات الموجودة حاليا أوسع من المفهوم العام لم يشكل الإرهاب. وفي الوقت نفسه، فإن تلك الصكوك لا تشمل جميع أشكال الإرهاب. وإن الافتقار إلى تعريف دولي مقبول عموما للإرهاب يعني أن الدول تستعمل تعاريفها الوطنية، مما يفتح الباب أمام نهج مُشظي. ومن شأن اعتماد مثل هذا التعريف أثناء الدورة الحالية أن يكون نقطة بداية لتقييم تدابير مكافحة الإرهاب التي تتخذها كل دولة.

٥٥ - **السيد تاكي - مينسون** (غانا): لاحظ أن موضوع الإرهاب، بما في ذلك وضع مشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي، كان مدرجا في جدول أعمال اللجنة لعدة سنوات. ولقد توقف التقدم نحو تحقيق توافق آراء جرّاء خلافات سياسية وأيديولوجية حادة على مسائل قليلة هامة. وقال إن من المهم البناء على ما تولد من زخم باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وينبغي للدول الأعضاء أن تستجمع ما يلزم من إرادة سياسية وأن تتخذ ما يلزم من تدابير لكفالة تنفيذها على نحو فعال. وأضاف أن إبرام اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي يجب أن يشكل جزءا لا غنى عنه من استراتيجية التنفيذ، وبدونه تقوّض النقاط الأربع في خطة العمل المرفقة بالاستراتيجية العالمية ويضعف أثرها.

٥٦ - ومضى يقول إن المسائل المعلّقة والمتصلة بتعريف قانوني للإرهاب وبنطاق الأعمال التي ستشملها الاتفاقية يجب أن تحل على سبيل الاستعجال. وقال إنه يكرر موقف وفده وهو أنه ينبغي للجنة أن تسترشد بالصيغة الواردة في نتيجة القمة العالمية لعام ٢٠٠٥ وفي الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، التي تدين الإرهاب ''بكافة أشكاله وصوره، أيا كان مرتكبه، وأينما كان ومهما كانت أغراضه''. وتلك الصيغة يمكن أن تزيل المأزق الذي يعترض المسائل المعلّقة. وقال إنه ليس في أي سبب، أو أيديولوجية أو دين أو عقيدة أو ظلامة ما يبرر الإرهاب، وإنه ليس ثمة مكان للنسبية الأخلاقية والاعتبارات الأيديولوجية في البحث

عن التعريف. وإنه ينبغي للدول الأعضاء أن تعمل على وضع اتفاقية تتسم بالوضوح الأخلاقي والمصداقية، ومن شأن ذلك أن يحوز على احترام المجتمع الدولي. ويجب أن تنشأ أيضا بموجب الاتفاقية آليات تعود على ضحايا الأعمال الإرهابية بالعون والسلوان والجبر.

٥٧ - **السيد كاريا واسام** (سري لانكا): قال إن الإرهاب لا يزال يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن العالميين بتسببه في عدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي. فهو يهدف إلى تبديد المجتمعات وقلب النظام القائم وحرمان الشعوب من حقوقهم وحرياتهم الأساسية. وقد أصبحت الديمقراطيات بشكل خاص عرضة للخطر.

٥٨ - وقال إن سري لانكا، بعد أن صدّقت مؤخرا على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، أصبحت الآن طرفا في ١٢ من ١٣ صكا دوليا مناهضا للإرهاب. وأضاف أن الأمم المتحدة، التي تتمتع بالشرعية وبثقة المجتمع العالمي، هي في الوضع الملائم لأن تتولى قيادة حملة عالمية متضافرة ضد الإرهاب، وتعزيز احترام حكم القانون، وحُسن الحكم، والتعددية السياسية. ويجب أن يتجاوز ذلك المجهود الجماعي الآن الإعلانات والنُهج التدرّجية إلى اتخاذ تدابير عملية شاملة لتعزيز السلم والأمن العالميين ومؤسسات الديمقراطية والحكم.

٥٩ - وكما ذكر رئيس سري لانكا مؤخرا في كلمته أمام الجمعية العامة، فإنه لا محيد عن اختتام المفاوضات بشأن مشروع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي في أقرب وقت ممكن من أجل إقامة نظام قانوني شامل لجهود مكافحة الإرهاب، بينما يتم الحفاظ على سلامة القانون الإنساني الدولي وإعطاء قوة دفع أعظم لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وقال إن سري لانكا كانت في طليعة الحملة لاتخاذ إجراء دولي لمكافحة الإرهاب، وذلك وفقا لاعتقادها بأن التفاهم المتبادل بين الدول ضروري لمعالجة المشكلة على نحو فعال. وكما ورد في مختلف صكوك الأمم المتحدة ووثائقها، فإن هذا الإجراء الدولي يجب أن تدعمه جهود ترمي إلى تعزيز القدرات الوطنية لدى الدول من أجل مكافحة الإرهاب.

٦٠ - ومضى يقول إن سري لانكا، بوصفها عضوا في حركة عدم الانحياز، تردد إدانة الحركة للإرهاب ووجهة نظرها بأن الأعمال الإجرامية التي يُقصد بها إثارة حالة الرعب لدى الجمهور عموما، لا يمكن تبريرها في أية ظروف. وقال إن الإرهاب لا يمكن ولا يجب أن يُربط بأية ديانة أو جنسية أو حضارة أو مجموعة عرقية. وعلاوة على ذلك، يجب على جميع الدول أن تمتنع عن أن توفر للإرهاب أي دعم سياسي أو دبلوماسي أو معنوي أو مادي، وأن تكفل عدم إساءة استعمال مركز اللاجئ من قبل الإرهابيين، وذلك طبقا لمبادئ القانون الدولي.

٦١ - وقال إن معهد لاكشمان كادرغامار للعلاقات الدولية والدراسات الاستراتيجية في كولومبو سيقوم، كجزء من مساهمة سري لانكا في الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب، باستضافة مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، دُعي إلى المشاركة فيه ممثلو الدول والمنظمات الدولية غير الحكومية، وصانعو السياسة، والصحفيون، والأكاديميون، وخبراء مكافحة الإرهاب. ومن شأن المؤتمر أن يعزز برنامج العمل ضد الإرهاب الدولي.

٦٢ - وأخيرا، قال إن سري لانكا تحث الدول الأعضاء على التصديق على جميع الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب أو الانضمام إليها وعلى أن تجهد إلى تحقيق توافق الآراء على مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي.

٦٣ - **السيد الجعفري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفده دأب على الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي لوضع

تعريف مقبول للإرهاب منذ وقت مبكر يعود إلى عام ١٩٨٦. وفي غياب هذا التعريف، فإن الكفاح ضد الإرهاب يكون في خطر أن يصبح شعارا يمكن أن يُستغل لحرمان الشعوب من حق تقرير المصير الذي هو واحد من المبادئ التي تأسست عليها الأمم المتحدة. وقال إن إطلاق نعت ''الإرهاب'' على كفاح الشعوب المشروع ضد الاحتلال الأجنبي هو بحد ذاته شكل من الإرهاب الفكري يقوّض مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ويفضي إلى إرهاب الدولة، مثل ذلك الذي ترتكبه إسرائيل في الجولان السوري المحتل، وكذلك في فلسطين ولبنان.

٦٤ - وأعرب عن أمله في أن تكلل الجهود المبذولة لوضع مشروع اتفاقية شاملة متعلقة بالإرهاب الدولي بالنجاح رغم عدم توفر الإرادة السياسية الكافية في بعض النواحي. وقال إن حكومته قد صدّقت على ١٠ من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالإرهاب وهي في صدد النظر في الانضمام إلى الثلاث المتبقية. وهي أيضا طرف في الاتفاقيات الإقليمية لمكافحة الإرهاب، بما فيها الاتفاقية العربية لقمع الإرهاب واتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي. وقال إن اللجنة الوطنية التابعة لحكومته والمعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تواصل تعاونها مع قوة العمل المالية بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFAT). بيد أن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية، رغم بعض جوانبها الجديرة بالثناء والتي تعالج العوامل المؤدية إلى الإرهاب، ليست بديلا لاتفاقية شاملة تعرّف الإرهاب تعريفا يكون مقبولا دوليا. ومضى يقول إن استعمال القوة لمكافحة الإرهاب قد ولّد الإرهاب حيث لم يكن في السابق موجودا، وذلك في الشرق الأوسط على وجه الخصوص. وقال إن وفده يدعو جميع الدول إلى المشاركة في الكفاح ضد الإرهاب، ولكنه حذّر من مغبّة أن يُستخدم ذلك الكفاح ذريعة لبذر بذور الكراهية بين الشعوب والحضارات وذلك بربط الإرهاب تعيينا بأي دين أو شعب أو ثقافة أو لغة أو جنسية.

٦٥ - **السيد راتشكوف** (بيلاروس): قال إن بيلاروس طرف في جميع الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وهي ترحب بأن بدأ مؤخرا نفاذ الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وهي أيضا تأمل في أن يتم بسرعة تحقيق توافق الآراء على مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي وهي، في هذا الصدد، على استعداد لتأييد أعمال اللجنة المخصصة المنشأة بقرار الجمعية العامة ٥١/٢١٠.

٦٦ - وقال إن حكومته تدين الإرهاب بوصفه وسيلة لشن كفاح سياسي، مهما كانت الأغراض عادلة. وفي الوقت نفسه يجب التقيد بالقانون الدولي والحفاظ على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية عند مكافحة الإرهاب. وقد أدت بيلاروس دورا نشيطا في الكفاح ضد الإرهاب على الصعيدين العالمي والإقليمي، على نحو ما تجلى في اشتراكها في أنشطة مكافحة الإرهاب لرابطة الدول المستقلة، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي. وفيما يتعلق بالجهود الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب، فإن وحدة الاستخبارات المالية لبيلاروس قد انضمت إلى مجموعة إيغمونت في عام ٢٠٠٧، واشترك البلد أيضا في المجموعة الأوروبية الآسيوية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٦٧ - ومضى يقول إن بيلاورس تتبع سياسة محددة لصد فيض الهجرة غير القانونية إلى أوروبا الغربية، ذلك لأن ثمة أسبابا للاعتقاد بأن هذه الهجرة تعزز المجموعات الإرهابية والعصابات الإجرامية. إلا أنها لم تتمكن من الانضمام إلى جميع الصكوك القانونية متعددة الأطراف وبرامج مكافحة الإرهاب لمجلس أوروبا. وفي هذا الصدد، قال إن وفده يشعر بأن الاتفاقيات المتعلقة بمكافحة الجريمة والإرهاب يجب ألا تُغلق، وتلك التي اعتمدتها المنظمات الإقليمية الدولية يجب

أن تسمح لجميع دول المنطقة بالوصول إلى آليات التعاون التي أنشأتها.

٦٨ - **السيدة نوورغو** (نيجيريا): قالت إن وفدها يؤيد عقد مؤتمر رفيع المستوى بشأن الإرهاب برعاية الأمم المتحدة، وهذا من شأنه، إلى جانب مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي الذي يؤمل إنجازه، أن يشكل إسهاما هاما في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. وقالت إن الإرهاب تهديد عالمي يستدعي ردا عالميا شاملا. وإن الصكوك الدولية الموجودة لمكافحة الإرهاب، إلى جانب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، توفر الإطار القانوني لعمل متعدد الأطراف. وعلاوة على ذلك، فقد تجلّت من اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية وحدة الدول الأعضاء في التزامها بمكافحة الإرهاب.

٦٩ - وقالت إن الإرهاب لا يمكن تبريره أبدا. ونيجيريا تدينه إدانة قاطعة، وقد اتخذت خطوات جريئة لمكافحته. وصدّقت على عشرة من الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وتسعى للتصديق على الثلاثة المتبقية، وسبق أن وقّعت على اثنين منها. وقالت إن مشروع قانون نيجيريا لمنع الإرهاب كان قد قدم إلى الجمعية الوطنية، وعندما يصبح قانونا، سيعمل، في جملة أمور، على تجريم التحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية، وذلك امتثالا لقرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وريثما يتم سن القانون، فإن التشريع العام لمكافحة الإرهاب يغطي الجرائم المتصلة بالإرهاب وتمويل الإرهاب.

٧٠ - وأضاف أن نيجيريا صدّقت في عام ٢٠٠٣ على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وتم سن تشريع لتجريم غسل الأموال، ينص على تجميد الأصول التي تخص الإرهابيين المتهمين. وقد أدى الإعمال الصارم لهذه القوانين إلى عدد من الإدانات على أعمال الإرهاب وتجميد أصول أربع شركات وذلك امتثالا لقرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩). وأُقيمت أربعة مراكز لمكافحة الإرهاب في شتى أنحاء البلد. وقد تناولت وحدة الاستخبارات المالية النيجيرية أكثر من ٠٠٠ ٢ تقرير عن معاملات مشبوه بها ووقّعت على مذكرات تفاهم مع وحدات استخبارات مالية أخرى في سائر أنحاء العالم. وأعاد المصرف المركزي لنجيريا تشكيل هيكل القطاع المصرفي وقام بالتفتيش بصورة منتظمة على جميع المصارف من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٧١ - وقالت إن اللجنة النيجيرية المعنية بالممارسات المستقلة الفاسدة وسائر الجرائم المتصلة بها قد أنشأت وحدات نزاهة ضمن كل وكالة من وكالات إنفاذ القانون لمنع الفساد والتحقيق فيه. وعلاوة على ذلك، فإن مختلف وكالات إنفاذ القانون تجتمع بانتظام لغرض التنسيق. ولم يُسمح للإرهابيين بأي ملاذ آمن وفقا للمعاهدات الثنائية ومتعددة الأطراف ذات الصلة. وأضافت أن نيجيريا قد اشتركت أيضا مع كثير من البلدان في اتفاقات ثنائية تتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المتهمين وسلامة الطيران. وقد تعاونت على نطاق واسع مع لجنة مكافحة الإرهاب التي قام مديرها التنفيذي بعدد من الزيارات لنيجيريا، مما أتاح الفرصة لاستعراض جهود نيجيريا في الحرب على الإرهاب. وقالت إن بلدها يحث البلدان الأخرى على الاستفادة من ذلك المرفق.

٧٢ - ومضت تقول إن القضاء على أسباب الإرهاب الجذرية، على نحو ما ورد في الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، أمر أساسي لنجاح الحرب على الإرهاب. وبتلك الروح، يجري في نيجيريا حوار بين الأديان. وإن الطبيعة الشمولية للإدارة النيجيرية تهدف إلى القضاء على التهميش وعلى ما يلازم ذلك من شعور بالإجحاف يساعد على التطرف وتجنيد الإرهابيين.

٧٣ - وبعد أن رحبت بإنشاء قوة عمل الأمم المتحدة لتنفيذ مكافحة الإرهاب قالت إنه يجب بذل الجهود لتجنب ازدواجية الوظائف بين مختلف الهيئات التي تشكل قوة العمل، من أجل كفالة التحقيق الأمثل لأهدافها. وينبغي لقوة العمل أن تسخّر قدرات وخبرات جميع البلدان، كبيرة كانت أو صغيرة، وأن تشجع على تجميع الموارد في الكفاح ضد الإرهاب.

٧٤ - **السيدة فالينزويلا دياز** (السلفادور): قالت إن حكومتها تؤيد جميع التدابير التي اعتمدتها الأمم المتحدة في الكفاح ضد الإرهاب الدولي، والتي يجب أن تطبق مع احترام مبادئ الميثاق والقانون الدولي. ويجب أن تتخذ الإجراءات من قبل الحكومات ضمن إطار قانوني ملائم. وفي الوقت نفسه فإن التعاون الدولي هام إذا كان ما يتخذ من إجراءات لمكافحة الإرهاب ليكون فعالا.

٧٥ - ومضت تقول إن السلفادور، على الصعيد الإقليمي، هي داعية قوية للجهود الجاري بذلها ضمن إطار لجنة الأمن لأمريكا الوسطى لإنشاء مجال مشترك للأمن الديمقراطي لإكمال الجهود المناوئة للإرهاب التي تبذلها المناطق دون الإقليمية الأخرى في نصف الكرة الأمريكي. وقالت إن السلفادور قد شدّدت، على صعيد نصف الكرة، على أهمية التعاون بين أعضاء منظمة البلدان الأمريكية من أجل التنفيذ الكامل للأهداف الواردة في إعلانات لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، ولا سيما إعلان سان كارلوس بشأن التعاون في نصف الكرة من أجل العمل الشامل لمكافحة الإرهاب، وإعلان بنما بشأن حماية الهياكل الأساسية الهامة في نصف الكرة في وجه الإرهاب.

٧٦ - وعلى الصعيد الدولي، قالت إن السلفادور طرف في جميع الصكوك الدولية القطاعية المتصلة بالإرهاب وهي مستمرة في تكييف تشريعاتها الوطنية في هذا المجال. وقد وفت أيضا بمتطلبات الإبلاغ وفقا لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بالتنسيق مع الفريق المشترك بين الوكالات لمكافحة الإرهاب.

٧٧ - وأضافت أن التعاون الدولي ضروري للتصدي لتهديد الإرهاب والتطرف المستمر. ولهذا السبب، قالت إن وفدها يرحب باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي تضمنت خطة متسقة لمكافحة الإرهاب تستند إلى احترام حقوق الإنسان وحكم القانون. وفي أثناء العام الذي انقضى منذ اعتماد الاستراتيجية، تبيّن جليا أن التحالفات الاستراتيجية بين الدول الأعضاء، وكيانات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والمجتمع المدني، ذات أهمية بالغة. ذلك أن حياة الإنسان لن تسلم من تهديد الإرهاب إلا بالجهود المشتركة. وأعربت عن ترحيب السلفادور بمبادرة تحالف الحضارات، بما في ذلك الاجتماع الوزاري لفريق الأصدقاء، الذي عمل على تعزيز العلاقات الأوثق بين مختلف الثقافات. وقالت إنها تؤيد أيضا الحوار رفيع المستوى بشأن التفاهم والتعاون بين الديانات وبين الثقافات من أجل السلم، الذي جرى مؤخرا، وتأمل في أن يحصل المزيد من أمثاله في المستقبل القريب.

٧٨ - وقالت إن السلفادور ستستمر في اتخاذ كل ما يلزم من تدابير لمكافحة الإرهاب وهي مستعدة لتعزيز التعاون الدولي في هذا الشأن.

٧٩ - **السيد كونتي** (بوركينا فاسو): قال إنه، في العقود التي مرت منذ أن بدأت الجمعية العامة مناقشة مسألة الإرهاب الدولي، تم إحراز كثير من التقدم، وبصفة خاصة اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب والصكوك القانونية الدولية القطاعية، وقد صدّقت بوركينا فاسو على ١٢ منها. ومع ذلك فإن بعض الأفراد قد

استمروا في ارتكاب أعمال وحشية تدلل على استهانتهم بحياتهم أنفسهم وكذلك بحياة الآخرين.

٨٠ - وقال إنه ليس ثمة من قارة أو دولة في مأمن من الإرهاب، وهو أحد التهديدات الرئيسية لسلم والأمن الدوليين. وإن أفريقيا، التي سبق أن واجهت تحديات أخرى كثيرة، لا تزال تعاني من الهجمات الإرهابية بصورة منتظمة. وأعربت عن تأكيد بوركينا فاسو مجددا لإدانتها للإرهاب بكافة أشكاله وصوره وعن أنها ستواصل تأييدها لجميع جهود المجتمع الدولي لمكافحته.

٨١ - وبتلك الروح، قالت إن بوركينا فاسو استضافت في آذار/مارس ٢٠٠٧ المؤتمر الرابع لوزراء العدل للبلدان الناطقة بالفرنسية بشأن التصديق على الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وتنفيذها. وقد أكد إعلان واغادوغو الذي اعتمده المؤتمر أهمية التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب وفقا للقانون الدولي، ولا سيما ميثاق الأمم المتحدة والصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان وحقوق اللاجئين والقانون الإنساني الدولي. ودعا إلى تعزيز المساعدة التقنية الدولية في هذا الصدد، وإلى تجنب ربط الإرهاب بأي دين أو عقيدة.

٨٢ - ومضى يقول إن وضع الصيغة النهائية لمشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي أصبح أمرا مستعجلا تتوقف عليه مصداقية اللجنة. وأعرب عن استعداد وفده للتوصل إلى حل وسط للمسائل المعلّقة، بما فيها مشروع المادة ١٨، شريطة الحفاظ على حق الشعوب في تقرير مصيرها، وهو مبدأ هام من مبادئ القانون العرفي الدولي. ويجب أن يكون هناك خط واضح يفصل بين نطاق تطبيق مشروع الاتفاقية وبين القانون الإنساني الدولي. وفيما يتعلق بتعريف الإرهاب، قال إن وفده مستعد لأن يكون مرنا. وأخيرا، أعرب عن تأييد وفده لعقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة لتقرير رد مشترك على الإرهاب.

٨٣ - **السيدة موهاجي** (مدغشقر): قالت إن أثر الإرهاب يتجاوز الحدود، ويهدد الأمن على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية ويعرّض التقدم الاقتصادي والاجتماعي للخطر. وإن القضاء على الإرهاب يتطلب التعاون والتضامن الدوليين. وفي هذا الصدد، قال إن مدغشقر تؤكد مجددا إدانتها القاطعة للإرهاب بكافة أشكاله وصوره. وأعربت عن الأمل في أن يمكن التوصل، في الدورة الحالية، إلى اتفاق على المسائل المعلّقة بشأن مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، بما في ذلك تعريف واضح للإرهاب يقبله الجميع. وأعربت عن تأكيد وفدها مجددا لتأييده عقد مؤتمر رفيع المستوى برعاية الأمم المتحدة حالما يتم وضع الصيغة النهائية لمشروع الاتفاقية والتوصل إلى توافق آراء على المواضيع التي سيبحثها ذلك المؤتمر.

٨٤ - وقالت إن مدغشقر، بالنظر إلى موقعها الجغرافي، ومواردها الطبيعية، وخطر إمكانية استخدامها قاعدة للإرهاب، تعلّق أكبر أهمية على جهود مكافحة الإرهاب على جميع الجبهات. ولقد صدّقت على ١٢ من الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وهي بصدد تنفيذها. ووقّعت أيضا على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وصدّقت على إعلان الرباط بشأن الإرهاب النووي وشاركت في الاجتماع الثالث للبلدان المؤيدة للمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

٨٥ - ومضت تقول إنه يجري على الصعيد الوطني الأخذ بنهج متكامل لأنشطة مكافحة الإرهاب. وقد وضعت الاستراتيجيات لمراجعة الخطة الوطنية لحفظ الأمن ومنع الجرائم ضد النظام العام ولتعزيز الرقابة على الحدود. وفي

تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تقوم إدارة مركزية لمكافحة الإرهاب بأعمالها منذ عام ٢٠٠٤ وإن كانت مواردها متواضعة. وقالت إن هناك مشروع خطة عمل جاهزا للتصدي لهجمات إرهابية ممكنة، واتخذ عدد من التدابير الأخرى، بما فيها استخدام وثائق البيولوجيا الإحصائية للسفر وإنشاء هيئة لمكافحة الجريمة المنظمة، والجرائم المالية الخطيرة وتمويل الإرهاب.

٨٦ - وبالإضافة إلى تعاون مدغشقر الوثيق مع المركز الأفريقي لدراسة وبحوث الإرهاب، فإنها قوَّتْ تعاونها مع جزر المحيط الهندي الأخرى عن طريق اعتماد استراتيجيات لمكافحة الإرهاب وعن طريق انضمامها في آذار/مارس ٢٠٠٦ إلى اتفاقية الأمن الإقليمية للدول الأعضاء في لجنة المحيط الهندي. ووقّعت أيضا على مذكرة تفاهم بشأن استراتيجية إقليمية لمكافحة الإرهاب في شرق أفريقيا، تنص على قيام تعاون فيما بين خدمات الأمن والاستخبارات لبلدان شرق أفريقيا.

٨٧ - وقالت إن مدغشقر ترحب باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بالإجماع في عام ٢٠٠٦ وبالحلقة الدراسية التي عقدت في فيينا في أيار/مايو ٢٠٠٧ فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية. وقالت إنها، بالمثل، ترحب بعقد المؤتمر الرابع لوزراء عدل البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية بشأن التصديق على الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وتنفيذها وباعتماد إعلان واغادوغو. ومن أجل تنفيذ الإعلان، واستكملت مدغشقر مشروع قانون لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الحدود، يتضمن أحكاما بشأن المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المتهمين.

٨٨ - **السيدة أسمدي** (إندونيسيا): قالت إن بلدها، بوصفه من ضحايا الإرهاب، يرحب بكل خطوة إلى الأمام في الكفاح ضده، وإن التقاعس ليس خيارا. ولقد أدت إندونيسيا في السنوات الأخيرة دورا نشطا في الجهود الشاملة لمكافحة تهديد الإرهاب. وأقامت تعاونا ثنائيا وثيقا في هذا الأمر مع عدة بلدان في المنطقة؛ وأصبحت طرفا في ست اتفاقيات عالمية لمكافحة الإرهاب، وهي تسعى إلى الانضمام إلى الاتفاقيات المتبقية الأخرى. وهي أيضا تتعاون باستمرار مع مختلف اللجان التي أقامها مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب وكانت في الطليعة لدى اعتماد الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

٨٩ - وقالت إنه في حين أن التعاون العملي في إنفاذ القانون ضروري، فمن المهم أيضا استحداث حوار من أجل النهوض بالتفاهم والتسامح المتبادلين. ولا بد من الاحتراس من القولبة النمطية للإرهاب بحيث يربط تعيينا بديانة أو جنسية أو حضارة أو جماعة عرقية. ومن ثم فإن إندونيسيا تعلّق أهمية كبيرة على الحوار فيما بين الثقافات وفيما بين الديانات، الذي من أجله سعت إلى إشراك قادة المجتمعات والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام والفنيين. وقد بدأت، هي والحكومة النرويجية، الحوار العالمي بين وسائط الإعلام، وأقامت، بالتعاون مع المملكة المتحدة، فريقا استشاريا إسلاميا لتعزيز التفاعل بين القادة المسلمين في الشرق والغرب.

٩٠ - وقالت إن ثمة الآن أكثر من أي وقت مضى ضرورة لعقد اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب، وذلك تمشيا مع مبادئ القانون الدولي، واحترام السيادة الوطنية وسلامة الأراضي والقانون الإنساني الدولي. بيد أن مثل هذه الاتفاقية لا يمكن أن تكون فعالة ما لم تبذل الجهود للتصدي لأسباب الإرهاب الجذرية. وقالت إنها إذ تضع ذلك في الاعتبار، تتطلع إلى نهج واسعة الأفق لحل المسائل المعلّقة التي أثارتها المادة ١٨ من مشروع الاتفاقية.

٩١ - **السيد آل ثاني** (قطر): قال إن بلده يؤكد مجددا التزامه بإعلان عام ١٩٩٤ بشأن التدابير للقضاء على الإرهاب الدولي، وإعلان عام ١٩٩٦ المكمل لإعلان عام ١٩٩٤ بشأن التدابير للقضاء على الإرهاب الدولي، ونتيجة مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ من حيث اتصالها بالإرهاب. وقال إن الإرهاب ينتعش في أحوال الفقر والكبت والاحتلال. ولا يمكن مواجهته من جانب واحد، ويتعين على الدول أن تمتثل بما نص عليه قرار مجلس الأمن ١٤٥٦ (٢٠٠٣) وهو أن التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب يجب أن تمتثل بقانون حقوق الإنسان الدولي. وأعرب عن الأمل في أن يتضمن مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي تعريفا للإرهاب يفرّق بينه وبين حقوق الشعوب في مقاومة الاحتلال. وأضاف أن قطر، بوصفها عضوا في الوقت الحالي في مجلس الأمن، تدعو جميع الدول إلى تطبيق الجزاءات التي فرضتها لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، وأنها هي بنفسها قد قدمت جميع التقارير التي طلبتها تلك اللجنة. وقال إنها طرف في الكثير من اتفاقيات مكافحة الإرهاب الدولية والثنائية، وإنها، بوصفها عضوا في مجلس وزراء العدل والداخلية العرب، قد اشتركت في اعتماد الاتفاقية العربية لقمع الإرهاب في عام ١٩٩٨.

٩٢ - وقال إنه لا يمكن ربط الإرهاب بأية حضارة أو ديانة أو ثقافة معينة. ففي كل مجتمع مجرموه، ومن الخطأ ربط الإسلام أو المسلمين بكل حادث إرهابي. بل إن الإرهابيين لا يمكن أن يكونوا أبدا مسلمين حقيقيين، حتى لو ادّعى بعضهم ذلك. وإن من الضروري من أجل إنهاء ظاهرة الإرهاب أن يُفهم الإرهاب فهما كاملا بكل جوانبه، على أن يصحب ذلك إصلاح سياسي واقتصادي واجتماعي.

٩٣ - **السيد غواماكوي** (بوتسوانا): قال إن المبادرات المتخذة لتقوية القدرة العالمية على مكافحة الإرهاب هامة وجديرة بالترحيب. والإرهاب، وهو من أخطر ما يهدد السلم والأمن والتنمية على الصعيد الدولي، يجب أن تتصدى له جميع البلدان فرادى ومجتمعه على نحو متضافر ومنسق. وبينما يجب أن يستمر بذل الجهود لتعزيز التفاهم والاحترام والتسامح المتبادل عن طريق الحوار الوطني والإقليمي والدولي، فإن هناك أيضا حاجة إلى إقامة الآليات العملية لتحقيق ذلك. وعلاوة على ذلك، يجب معالجة الأحوال التي تشجع على الإرهاب وذلك بتحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا، بما فيها أهداف الألفية للتنمية وأهداف استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

٩٤ - وقال إن بوتسوانا تظل ملتزمة بالتعاون الدولي والإقليمي في مكافحة الإرهاب. ولقد استفادت من دعم المجتمع الدولي، وبصفة خاصة الجماعة الأفريقية الجنوبية للتنمية، ومكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجرائم، في تطوير قدرتها لإنفاذ القانون، وترحب باستمرار المساعدة التقنية لتمكين مؤسساتها الوطنية من تقوية أنشطة الرصد التي تضطلع بها وللرد بفعالية على التهديدات الجديدة والآخذة في الظهور. وقال إن بوتسوانا قد حظيت في آب/أغسطس ٢٠٠٧ باستضافة اجتماع مجلس وزراء دول مجموعة شرق وجنوب أفريقيا لمكافحة غسل الأموال. وفي الختام حث اللجنة على الوصول إلى اتفاق أثناء الدورة الحالية على اتفاقية شاملة على أساس الفهم المشترك لما يشكل عملا إرهابيا.

٩٥ - **السيد سي** (كمبوديا): قال إن كمبوديا تدين بقوة الإرهاب بكافة أشكاله وصوره وتعتبر الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب أداة حيوية لمكافحة الإرهاب جماعيا. بيد أنها لن تتمكن من النجاح إلا إذا عولجت الأسباب الجذرية للإرهاب، ولا سيما الفقر الذي جعل الشبان غير العاملين عرضة للتجنيد في شبكات الإرهاب. وينبغي زيادة الموارد التي تنفق على برنامج تخفيض الفقر في سائر أنحاء العالم،

وفي الوقت نفسه بذل الجهود لتعزيز الثقافة والسلم والتسامح والتفاهم المتبادل والاتصالات عبر المجتمعات والأمم.

٩٦ - ومضى يقول إن كمبوديا، من جانبها، قد اعتمدت مؤخرا قانونا لمكافحة الإرهاب، وهي في صدد سن تشريع لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وعلاوة على ذلك، فإن المصرف الوطني قد عمم على نطاق البلد قوائم مجلس الأمن التي تضم الأفراد والكيانات المشتركة في الإرهاب العالمي ووجه جميع المؤسسات المالية والمصرفية في البلد إلى أن تجمد أصولها. وأضاف أن بلده يراقب بدقة استعمال الأسلحة وأجهزة المتفجرات والمواد الكيميائية والمواد المشعة، وقد دمّر كميات كبيرة من الأسلحة كي يمنع حصول الإرهابيين أو المجموعات الإجرامية الأخرى عليها. وقد انضم بلده إلى ١٢ من الصكوك الدولية الرئيسية لمكافحة الإرهاب، وهو في صدد التصديق على اتفاقية قمع أعمال الإرهاب النووي. وأخيرا، قال إن بلده، على الصعيد الإقليمي، قد أبرم مع تسعة أعضاء آخرين في رابطة أمم جنوب شرق آسيا اتفاقية لمكافحة الإرهاب من أجل تعزيز تبادل الاستخبارات، ومقاضاة أي شخص يشترك في أعمال إرهابية، وتشاطر أفضل الممارسات لإعادة تأهيل الأشخاص المدانين بارتكاب أعمال الإرهاب.

٩٧ - **السيدة نندیز موردوتشي** (كوبا): قالت إن كوبا ترفض بشدة جميع أعمال وأساليب وممارسات الإرهاب بكافة أشكاله وصوره، أينما ارتكب وأيا كان مرتكبه، بصرف النظر عن دوافعه، بما فيها تلك التي تشترك فيه الدول مباشرة أو بصورة غير مباشرة. بيد أن تدابير القضاء على الإرهاب الدولي يجب أن تستند إلى التقيد الدقيق باحترام ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي، ولا سيما القانون الإنساني الدولي. ويجب ألا تكون تعسفية أو أحادية الجانب وتؤدي إلى حروب استباقية، أو أعمال عدوانية، أو إجراءات مقنّعة، أو جزاءات أحادية الجانب، أو وضع قوائم أو شهادات لبلدان بدوافع سياسية.

٩٨ - وقالت إن كوبا تعلّق أهمية على إبرام اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي، تتضمن تعريفا واضحا لعمل الإرهاب، وتغطي أنشطة القوات المسلحة التي لا ينظمها القانون الإنساني الدولي، وتفرق تقريبا بيّنا بين الإرهاب وكفاح الشعوب من أجل الاستقلال وتقرير المصير. وينبغي للدول أيضا أن تسترشد بالاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي اعتمدت في عام ٢٠٠٦.

٩٩ - وقالت إن كوبا لم تسمح أبدا ولن تسمح بأن يُستخدم إقليمها لتنفيذ أو تخطيط أو تمويل أعمال إرهابية ضد أية دولة أخرى. وقد كانت واحدة من الدول الثلاث الأولى التي صدّقت على الإثني عشر صكا دوليا الأولى لمناهضة الإرهاب، واعتمدت تدابير محلية لمكافحته؛ وهي أيضا في صدد اتخاذ الخطوات لتصبح طرفا في اتفاقية قمع أعمال الإرهاب النووي. ومع ذلك فإن الولايات المتحدة الأمريكية قد أدرجت كوبا في قائمة الدول التي يُدَّعى بأنها تتبنى الإرهاب، بينما هي نفسها تسمح لإقليمها بأن يستخدم للتخطيط والإعداد لأعمال إرهابية ضد كوبا.

١٠٠- وقالت إن من أمثلة ذلك حالة لويس بوسادا كاريليس، وهو إرهابي دولي مسؤول عن تفجير طائرة كوبية في الجو في عام ١٩٧٦، ومهاجمة المرافق السياحية في هافانا، والتخطيط لمحاولات اغتيال رئيس الدولة الكوبية. وقامت حكومة الولايات المتحدة مؤخرا، بعد رفضها الاستجابة لطلب جمهورية فنزويلا البوليفارية تسليم بوساوكاريليس، بإطلاق سراحه من السجن، وتقوم بحمايته. وبالمثل، فإن أورلاندو بوش، الذي اشترك هو أيضا في تفجير الطائرة الكوبية، يتمتع بالحرية الكاملة في ميامي ويفاخر علنا بأعماله الإرهابية المتعددة ضد كوبا. وفي هذا الصدد تجدر الإشارة

إلى البيان الصادر عن رئيس الولايات المتحدة والذي يقول فيه إن أولئك الذين يؤوون الإرهابيين في أراضيهم يجب أن يُعتبروا هم أنفسهم إرهابيين. وبالمقارنة، فإن خمسة كوبيين لم تكن جريمتهم سوى مكافحة الإرهاب في مدينة ميامي نفسها، حيث سمحت السلطات بتنظيم أفعال ضد كوبا، قد صدرت بحقهم أحكام سجن قاسية. وقالت إن الكفاح ضد الإرهاب يجب أن يشن خلوا من المعايير المزدوجة ومن الإعفاء من العقاب، وذلك بالتعاون بين جميع الدول، على أساس احترام سيادة كل منها وعدم التدخل في شؤونها الداخلية.

١٠١- **السيد سين** (الهند): شدّد على أن الإرهاب تهديد عالمي يقتضي ردا عالميا. وعلى خلاف الكفاح من أجل التحرير، فإن استهداف الرجال والنساء والأطفال الأبرياء للقتل لا يمكن تبريره أبدا بصرف النظر عن الدافع، على نحو ما نصت عليه مجموعة من الإعلانات والقرارات المتعلقة بالإرهاب والتي اعتمدتها الأمم المتحدة. ولقد بينت الاستراتيجية العالمية بوضوح أن المجتمع الدولي لم يعد يحتمل أفعال أولئك الذين يرعون الإرهاب أو يساعدونه أو الذين يسمحون للإرهابيين باستعمال أراضيهم. وأضاف أن الرد القوي على الإرهاب يتطلب التعاون المستدام والمحدد بواسطة مجموعة متنوعة من الوكالات الوطنية والإقليمية والعالمية والتدابير العملية لتيسر هذا التعاون عن طريق تسليم المتهمين والمقاضاة وتبادل المعلومات وبناء القدرات.

١٠٢- وقال إن وفده يعتقد فعلا أن مكافحة الإرهاب الدولي لا يمكن أن تتم إلا عن طريق التعاون الدولي تدعمه صكوك دولية متفق ومصدّق عليها. وقال إن الهند، التي عانت من الإرهاب أكثر من عقدين من الزمن، طرف في جميع صكوك الأمم المتحدة الرئيسية المتصلة بالإرهاب، بما فيها اتفاقية قمع أعمال الإرهاب النووي، التي صدّقت عليها في عام ٢٠٠٧. وإن السبيل إلى منع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة النووية هو تعزيز أمن المواد القابلة للانشطار والمخزونة في المرافق النووية. وأضاف أن الهند تعلّق الأهمية القصوى على الوفاء بالتزاماتها بموجب قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والمتعلقة بمكافحة الإرهاب، وفي عام ٢٠٠٦ استقبلت وفدا من خبراء الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. واشتركت الهند أيضا في عدد من الاتفاقات الثنائية والدولية للتعاون مع دول أخرى في كبح بلاء الإرهاب.

١٠٣- ورغم أن الصكوك القانونية التي اعتمدتها الجمعية العامة حتى الآن بشأن الأنشطة الإرهابية تظل أدوات أساسية في الكفاح ضد الإرهاب، فإن الإطار القانوني يبقى غير كامل دون وجود اتفاقية شاملة. وقال إن وفده لا يزال يعتقد بأن الاتفاق ممكن. وإن مسألة التعريف لا ينبغي أن تشكل عقبة، وكانت الاتفاقات القطاعية قد تجنبت التعريف الفلسفي وتوخّت بدلا من ذلك تعريف الأعمال التي تشكل إرهابا. وقال إن جميع المقترحات المعروضة يجب أن تدرس جدّيا، بما فيها اقتراح التوفيق الجديد بشأن المادة ١٨ الذي قدمه منسق الدورة الحادية عشرة للجنة المخصصة بعد مشاورات ثنائية مستفيضة. والمقترحات، مجتمعة، توضح أن ليس ثمة من تناقض بين مشروع الاتفاقية الشاملة والقانون الإنساني. وحث جميع الوفود على العمل لحل المسائل المعلّقة والوصول إلى حل وسط يُرضي جميع الأطراف، لأن من شأن الاتفاقية الشاملة أن توفر أساسا قانونيا متينا للكفاح ضد الإرهاب.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.